

134495 - لا يشترط لغسل النجاسة نية عند غسلها

السؤال

أحياناً يخرج مني مذي ثم أدخل لاستحم تنظفاً وبالطبع أغسل ذكري وأنثيي ولكنني لا أستحضر أثناء غسلهما أني أتطهر من خروج المذى فهل يجب إعادة غسلهما مع استحضار النية؟

الإجابة المفصلة

غسل النجاسة من البدن أو الثوب أو غيرهما لا يحتاج إلى نية ، بل متى زالت النجاسة بفعل المكلف أو بغير فعله طهر المحل .
وعليه ، فلا يشترط في إزالة النجاسة من البدن نية الفعل ، بل تكفي الإزالة ولو لم تستحضر النية.
 جاء في "الموسوعة الفقهية" (29/95) : "اتفق الفقهاء على أن التطهير من النجاسة لا يحتاج إلى نية ، فليست النية بشرط في طهارة الخبث ، ويطهر محل النجاسة بغسله بلا نية" انتهى .

والله أعلم